[197] (3393) 6 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال): عن علي بن الحسن، عن محمد بن الوليد، إن صاحب المقبرة سأله عن قبر يونس بن يعقوب وقال: من صاحب هذا القبر ؟ فان أبا الحسن علي بن موسى الرضا (عليه السلام) وأصاني به أمرني أن أرش قبره أربعين شهرا، أو أربعين يوما، في كل يوم مرة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 33 - باب استحباب وضع اليد على القبر بعد النضح عند الرأس مستقبل القبلة، وتفريج الاصابع وغمز الكف عليه، وتأكد الاستحباب لمن لم يصل على الميت.

(3394) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) - في حديث - قال: قال: وإذا حثي عليه التراب وسوى قبره فضع كفك على قبره عند رأسه، وفرج أصابعك واغمز كفك عليه بعد ما ينضح بالماء.

(3395) 2 - وبإسناده عن علي بن محمد، عن الحسين بن الحسن، عن المعاذي، عن محمد بن بكر، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لابي الحسن الاول (عليه السلام): إن أصحابنا يصنعون شيئا: إذا حضروا الجنازة ودفن

_____

6 - رجال الكشي 2: 685 / 722. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 5 من الباب 21 وفي الباب 31 من هذه الابواب ما يدل على مطلق الرش. (2) يأتي ما يدل على نضح الماء على القبر في الاحاديث 1 و 4 و 5 من الباب 33 من هذه الابواب. الباب 33 فيه 5 أحاديث 1 - التهذيب 1: 457 / 1490، وتقدم صدره في الحديث 6 من الباب 20 من هذه الابواب. 2 - التهذيب 1: 462 / 1506. (*)